

4008 - حكم تبرع الإنسان ببعض أعضائه أو بيعها - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه بالنسبة لبعض الناس حينما يبأس مثلا من شفائه من مرض ما ويكون الى الموت اقرب فقد يتبرع بشيء من أعضائه العينين مثلا او ربما يبيعهها بيعا. فما الحكم في هذا؟ لا انا بعت الان لم يتضح لي الجواز. نعم - [00:00:00](#)

وبعض اخواننا قد اجازنا يتبرع به الانسان اذا كان لا يضره او بعد موته اذا لا اذا لم يترتب عليه نزاع بين الورثة ولا فتنة. اما الا فالذي يظهر لي عدم الجواز. لان هذه امور اعطاها الله العبد. وليس له تصرف - [00:00:20](#)

من يجب عليه ان يقف عند حده ولا يتصرف في أعضائه ولان محرمه في الحياة وهذا نوع من المثلى يسمح ان يمثل به قلبه او يؤخذ او تؤخذ كليته او ما اشبه ذلك اخشى ان يكون داخلا في النهي عن المثلى واخشى ان - [00:00:40](#)

عليه في هذا حرج كان عندي التوقف في هذا وانا الى منع اميل اما بعض اخواننا العلماء فانهم يجيزون بعض هذا. نعم - [00:01:00](#)